الفصل الأول

الشريعة بين التعبد والتعليل

الفصل الأول

الشريعة بين التعبد والتعليل

كل ما تقدم من تعريف وتوضيح حول مقاصد الشريعة ينبني على أساس التسليم بكون الشريعة لها مقاصد وغايات ، وأن هذه المقاصد والغايات راجعة إلى مصالح العباد .

ومسألة بهذا الحجم وبهذا القدر من الأهمية لا ينبغي إطلاق القول فيها دونما تقديم ما يكافئها من الاستدلال والإثبات ، ويزداد هذا الأمر لزومًا إذا علمنا أن بعض العلماء ، وعددًا من الناس ، ينظرون إلى الشريعة على أنها لا غرض لها سوى التكليف والابتلاء وإثبات عبودية المكلفين لربهم ، مع ما يتبع ذلك ـ في الآخرة لا في الدنيا ـ من ثواب أو عقاب ، ومن جنة أو نار .

والحقيقة أن إثبات كون الشريعة معللة بمصالح العباد في الدنيا والآخرة معًا ، أمر لا يحتاج إلى عناء وكبير بحث ، فالآيات الصريحة القاطعة متضافرة على إفادة هذا المعنى

بشكل لا يبقى معه أدنى مجال للشك أو التردد .

فمن هذه الآيات قوله سبحانه مخاطبًا آدم وزوجته وذريتهما : ﴿فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ﴾ [طه:١٢٣، ١٢٤] .

فدلت الآية على أن ما ينزله الله لعباده إنما هو « هدى » وأنه جاء ليجنبهم الضلال والشقاوة ، ويدفع عنهم ضنك العيش وعمى الآخرة ، فالآية عامة في شأن الدنيا وشأن الآخرة ، ولا يحق لأحد قصرها على الآخرة إلا بدليل .

بل إن الآية مشيرة بنظمها إلى الدنيا والآخرة معًا ، فقد قابلت بين الضلال والشقاوة ، وبين ضنك العيش والعمى في الآخرة ، فهما معًا واردان مقصودان .

ومن هذه الآيات أيضًا : قوله ﷻ : ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ .

[الحديد:٢٥]

فقد نصت هذه الآية على المقصد العام لبعثة الرسل جميعًا وما أرسله الله معهم من البينات والموازين ، فكل هذا إنما تم لأجل غاية جامعة هي أن يقوم الناس بالقسط ، والقسط في المفهوم الإسلامي يشمل كل شيء ، فالعلاقة بين الإنسان وربه يجب أن تقوم على القسط ، وكذلك علاقة الإنسان مع نفسه ومع غيره من الناس ومن الكائنات ، فكل شيء يصدر عن الإنسان يمكن أن يكون فيه قسط أو عدم قسط ، فجاءت الشريعة لتضع الموازين القسط لكل شيء ، وتأمر الإنسان أن يلتزم القسط في كل شأن من شؤونه ، فليس القسط كما يتبادر إلى كثير من الأذهان قاصرًا على الحكم بين الناس ، والتعامل فيما بينهم ، بل في الأكل والشرب قسط أو عدم قسط ، وفي النوم والراحة قسط أو عدم قسط ، وفي اللباس والزينة كذلك .

وفي الحديث : « **لا يمشين أحدكم في نعل واحدة ، لِيُنعلهما جميعًا أو ليُخْفِهما جميعًا** » [1] .

---

(1) رواه البخاري ومسلم ومالك في كتاب اللباس ، وهذا لفظ الموطأ .

فمن القسط التسوية بين القدمين إلا لعذر ، وقال الفقهاء : إن تجاوز القدر المحدد في الوضوء ظلم وإسراف .

وفي الحديث عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : قال لي النبي ﷺ : « **ألم أخبر أنك تقوم الليل وتصوم النهار ؟** » ، قلت : إنني أفعل ذلك ، قال : « **فإنك إذا فعلت ذلك هجمت** (١) **عينك ، ونفهت نفسك** (٢) **، وإن لنفسك حقًّا ، ولأهلك حقًّا ، فصم وأفطر وقم ونم** » (٣) .

وقوله تعالى : ﴿وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ﴾ [الحديد:٢٥] ، بعد ذكره للمقصد العام من بعثة الرسل جميعًا ، ألا وهو القسط ، فيه تنبيه لا يخفى على أن مقاصد الخالق في خلقه أن يجلب لهم منافعهم الدنيوية ، ومن أعظمها ـ على مر التاريخ ـ منافع الحديد ، ومعلوم أنه باجتماع القسط مع منافع الحديد وقوته تقوم الدول

(1) قال الخطابي : « هجمت عينك معناه : غارت عينك وضعف بصرها » .

(2) وقوله : « نفهت نفسك أي : أعيت وكلت ، والنافه المعيي » المرجع الآتي .

(3) رواه البخاري ، أعلام السنن لأبي سليمان الخطابي (١/ ٣٩٠) .

والحضارات وتزدهر أحوال الشعوب والمجتمعات .

وفي خصوص بعثة خاتم النبيين ﷺ جاءت نصوص عدة تنص على مقاصدها بشكل صريح ، كما في قوله ﷻ : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾ [الأنبياء:١٠٧] .

فهذه الآية كسابقتها ، تضمنت تعليلًا صريحًا قاطعًا للبعثة النبوية ، وهو أنها إنما جاءت لرحمة الناس ، والرحمة تشمل الدنيا والآخرة ، ولا دليل على حصرها في رحمة الآخرة ، بل الأدلة قائمة على أن رحمة الله تشمل الدنيا والآخرة ، كما يشير إليه قوله تعالى : ﴿وَرَحۡمَتِي وَسِعَتۡ كُلَّ شَيۡءٖ ﴾ [الأعراف:١٥٦] .

ومن صفات الرب سبحانه : « الرحمن الرحيم » ، وقد روي في معنى هاتين الصفتين « الرحمن : رحمن الدنيا والآخرة ، والرحيم : رحيم الآخرة » [1] .

وقال الخطابي : « الرحمن : ذو الرحمة الشاملة ، التي

(1) المحرر الوجيز لابن عطية (١/ ٥٦) .

وسعت الخلق في أرزاقهم ومصالحهم »[1] .

وأصرح من هذا كله قوله تعالى : ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ مِنۢ بَعْدِ مَا قَنَطُوا۟ وَيَنشُرُ رَحْمَتَهُۥ﴾ [الشورى:٢٨] .

فمن رحمة الله الغيث وما ينتج عنه من مصالح دنيوية ، وعلى هذا فالرحمة التي بعث بها خاتم النبيين ﷺ تشمل مصالح العباد في دنياهم وآخرتهم .

مما جاء أيضًا في تعليل الرسالة المحمدية قوله سبحانه : ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾ .

[الجمعة:٢]

وتزكية الناس وتعليمهم ، هي مصلحة دنيوية قبل أن تجني ثمراتها الأخروية ، والتزكية والتعليم كلمتان جامعتان لكل ما يحتاجه الناس من فضائل وخيرات وكل ما تتوقف عليه حياتهم من مصالح ، وفي هذا المعنى جاء قوله ﷺ

---

(١) عن صفوة التفاسير للصابوني (١/ ٢٥) .

معللًا تعليلًا جامعًا : « **إنما بعثت لأتمم حسن الأخلاق** »[١] .

قال ابن عبد البر : « يدخل فيه الصلاح والخير كله ، والدين والفضل والمروءة والإحسان والعدل ، فبذلك بعث ليتممه »[٢] .

وهكذا يظهر جليًّا أن الرسل جميعًا بعثوا لأجل هداية الناس في دينهم ودنياهم ، ولأجل إرشادهم ومساعدتهم لسلوك أقوم السبل وأسماها في حفظ مصالحهم ودرء مفاسدهم ، وليس هذا متنافيًا مع مقصد التعبد الذي يعد من أسمى وأهم ما جاءت به الشريعة ، ذلك أن كل صلاح يتضمن نوعًا من التعبد ، وكل تعبد فيه أنواع من المصالح الدنيوية والأخروية ، فليس هناك تضاد ولا تعارض بين التعبد والتعليل .

تعليل العبادات :

يعتقد كثير من الناس أن التكاليف والأحكام الشرعية

---

(1) الموطأ ـ كتاب حسن الخلق .

(2) نقله محمد فؤاد عبد الباقي ، هامش الموطأ (ص٩٠٤) .

المندرجة في باب العبادات لا معنى لها ولا غرض منها سوى أداء حق الله تعالى بالتعبد له سبحانه ، ثم ابتغاء ثواب الدار الآخرة .

وحتى إن القائلين من العلماء بتعليل الشريعة على وجه الإجمال ، يذهب كثير منهم إلى أن قسم العبادات منها غير قابل للتعليل ، أو أن التعليل فيه استثناء .

وهذا تصور غير سديد ، ويحتاج إلى المراجعة والتدقيق .

فأولًا : ما تقدم من نصوص قرآنية وحديثية في تعليل بعثة الرسل وشرائعهم تعم وتشمل أحكام العادات والمعاملات والعبادات على حد سواء ، كما تعم وتشمل مصالح الدنيا والآخرة على حد سواء ، والحق أنه ليس في الآخرة مصلحة إلا وهي امتداد وثمرة لمصلحة تم إنجازها وتحقيقها في هذه الدنيا ، وكذلك المفسدة ، فالقول بوجود مصالح أخروية ، أو مفاسد أخروية لم يكن لها أصل وبداية وأثر في هذه الدنيا ، هو مجرد قصور في فهم مقاصد الشريعة

وإدراك مراميها .

وثانيًا : لأن « جميع » التكاليف الشرعية التي سميت عبادات ، قد جاءت في القرآن معللة ـ في أصولها وجملتها ـ تعليلات مصلحية دنيوية وأخروية ، من غير توفيق ولا استثناء .

ونبدأ بالصلاة أُمِّ العبادات : قال الله تعالى : ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِۗ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾ [العنكبوت:٤٥] .

فها هنا عُللت فريضة الصلاة بمصلحتين جامعتين عظيمتين ، وإحداهما أعظم من الأخرى :

المصلحة الأولى : هي كونها تنهى عن الفحشاء والمنكر ، ولا يخفى على أحد أن النهي عن الفحشاء والمنكر ، والإبعاد عنهما ، والتخفيف منهما ، إنما هي مصالح فردية وجماعية في هذه الحياة الدنيا ، مصالح تعود على الناس بالنفع في أبدانهم وعقولهم وأموالهم وأحوالهم النفسية والاجتماعية ،

ثم هي بعد ذلك ونتيجة له سبب لنيل ثواب الله تعالى في الدار الآخرة .

وأما المصلحة الثانية : التي عللت بها الصلاة في هذه الآية ، فهي ذكر الله ، الذي هو أكبر من مصلحة النهي عن الفحشاء والمنكر ، ولذلك جاء التعليل به وحده في آية أخرى ، هي قوله تعالى : ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكۡرِيٓ﴾ .

[طه:١٤]

وقد يقال : إن ذكر الله مصلحة تعبدية أخروية خالصة ، وقد جعل هو المقصد الأعظم للصلاة ، فأقول : إن ذكر الله ﷻ من أعظم المصالح الدنيوية ، أو ليس أسمى ما يرغب الناس فيه في حياتهم ، ويبحثون عنه ليلهم ونهارهم هو السعادة .

وهل السعادة سوى الشعور بالارتياح والابتهاج والطمأنينة والمتعة ؟

إذا كان الأمر كذلك ـ وهو لا شك كذلك ـ فإن أعلى

درجات السعادة الدنيوية وأسمى مقاماتها ، هي تلك التي يتحصلها الذاكرون لله ، الخاشعون في كنفه ، يملؤهم اليقين ، ويغمرهم الرضا والطمأنينة : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَطۡمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكۡرِ ٱللَّهِۗ أَلَا بِذِكۡرِ ٱللَّهِ تَطۡمَئِنُّ ٱلۡقُلُوبُ ﴾ [الرعد:٢٨] .

ثم إن هذه الحالة القلبية الروحية السامية يكون لها انعكاس شامل على صاحبها ، في بدنه ونفسه وفكره وسلوكه ، ومن انعكاساتها أنها تفضي إلى النهي عن الفحشاء والمنكر ، فتصير هذه المصلحة فرعًا عن الأخرى وثمرة من ثمراتها .

فلذلك كله كانت مصلحة ذكر الله هي كبرى مصالح الصلاة ، واعتبرت المقصد الأول لها .

وأما الزكاة : فمصالحها الدنيوية والتربوية والاجتماعية ، يدركها ويلمسها الخاصة والعامة ، وهي أوضح وأظهر من أن تحتاج إلى بيان واستدلال .

وأما الصوم : فقد وقع التنبيه على مصالحه في عدد من

نصوص القرآن والسنة ، منها قوله ﷻ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة:١٨٣] ، فقوله تعالى : ﴿لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴾ بيان لحكمة الصيام وما لأجله شرع ، والتقوى الشرعية هي اتقاء المعاصي ، فجعل الصيام وسيلة لاتقائها ؛ لأنه يعدِّل القوى الطبيعية التي هي داعية تلك المعاصي ، ليرتقي المسلم به عن حضيض الانغماس في المادة إلى أوج العالم الروحاني ، فهو وسيلة للارتياض بالصفات الملكية والانتفاض من غبار الكدرات الحيوانية [1] .

وفي الحديث الصحيح : « **الصيام جنة ، فإذا كان أحدكم صائمًا فلا يرفث ولا يجهل ، فإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل : إني صائم ، إني صائم** » [2] .

فالمقاصد التربوية للصيام واضحة جلية في ألفاظ

---

(1) التحرير والتنوير (٢/ ١٥٨) .

(2) رواه مالك في موطئه والبخاري ومسلم في صحيحيهما .

الحديث وتوجيهاته ، إلا أن وصفه الصيام بكونه « جُنّة » يحتاج إلى مزيد من التوضيح ، فقد اشتهر تفسير « الجُنّة » ـ ومعناها اللغوي الوقاية وما يستعمل لها ـ بأن الصيام وقاية من النار ، وهذا صحيح إذا أريد به حصر وقاية الصيام في الوقاية من النار ، وأن هذا هو المعنى الوحيد لوصف « الجنة » ، فهذا ما لا تساعد عليه قواعد اللغة ولا شهادة الواقع .

يقول الإمام ابن عاشور : « حُذف متعلق « جنة » لقصد التعميم ، أي : التكثير للمتعلقات الصالحة بالمقام ، فأفاد كلام الرسول عليه الصلاة والسلام أن الصوم وقاية من أضرار كثيرة ، فكل ضر ثبت عندنا أن الصوم يدفعه فهو مراد من المتعلق المحذوف ... » [1] .

وقد أصبحت فوائد الصيام الصحية معلومة بالتجربة والدراسة لدى المسلمين وغير المسلمين .

---

(1) كشف المغطى من الألفاظ والمعاني الواقعة في الموطأ (١٧) .

وأما الحج : فهو منجم لما لا يحصى من المصالح الدينية والدنيوية .

فقد اجتمع فيه ما تفرق في غيره ، فمن حيث العبادة : ففيه الصلاة والذكر والدعاء ، وفيه الإنفاق بأشكال متعددة ، وفيه الجهاد المالي والبدني ، وفيه كبح الشهوات وتهذيب العادات ، ومن حيث المصالح الدنيوية المباشرة ، ففيه فرصة نادرة للتبادل التجاري ، والتداول السياسي والاجتماعي ، وفيه ما في الأسفار والرحلات من التجارب والخبرات والتداريب ، ومن إغناء للعقل والعلم والمعرفة .

وإلى هذا كله يشير قوله تعالى : ﴿وَأَذِّن فِي ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ لِّيَشْهَدُوا۟ مَنَـٰفِعَ لَهُمْ﴾ [الحج:٢٧، ٢٨] ، وتنكير « منافع » للتعظيم المراد منه الكثرة ، وهي المصالح الدينية والدنيوية ؛ لأن في مجمع الحج فوائد جمة للناس [(١)] .

---

(١) التحرير والتنوير لابن عاشور (١٧/ ٢٤٦) .

وإذا كان عموم المنافع في الآية لا ينكره أحد ، فإن أكثر المفسرين ركزوا خاصةً على ما نبهت عليه الآية من مشروعية ابتغاء المنافع الدنيوية في الحج ، وفي مقدمتها ممارسة الأعمال التجارية ، قال ابن عطية : « والمنافع في هذه الآية : التجارة ، في قول أكثر المتأولين ، ابن عباس وغيره »[1] .

وقد جاء التنصيص على مشروعية هذا القصد في الحج بشكل أكثر خصوصية وصراحة في هذه الآية : ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ ۚ﴾ [البقرة:١٩٧] ، إلى قوله : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ﴾ .

[البقرة:١٩٨]

قال القرطبي : « ففي الآية دليل على جواز التجارة في الحج مع أداء العبادة ، وأن القصد إلى ذلك لا يكون شركًا ولا يخرج المكلف عن رسم الإخلاص المفترض عليه »[2] .

---

(1) المحرر الوجيز (١١/ ١٩٥) .

(2) الجامع لأحكام القرآن (٢/ ٤١٣) .

هذا عن التعليلات العامة لأصول العبادات ، أما عن التعليلات الجزئية لتفاصيل العبادات ، بما فيها من مواقيت زمانية ومكانية ، ومن مقادير وكيفيات وشروط ، فهذه يطول الكلام فيها ، ويصعب ، وأكثرها ليس فيه تنصيص على العلل والمقاصد ، ولكني في هذه العجالة أسجل الملحوظات التالية :

١- الأحكام العامة والكلية تسري على جزئياتها ، ولا يكون الحكم الكلي صحيحًا إلا حين يصدق على جزئياته كلها أو معظمها على الأقل ، فإذا كانت العبادات معللة ـ في أصولها وعموميتها ـ بتعليلات مصلحية متعددة ومتنوعة ، دنيوية وأخروية ، فإن تفاصيلها وأحكامها الجزئية واقعة على هذا المنوال ، سواء ظهرت أو خفيت ، عُلمت أو جُهلت .

٢- كثير من الأحكام الجزئية التطبيقية قد لا تكون مقصودة لذاتها على وجه التحديد ، ولكنها ترمي إلى تحقيق الانضباط ، وسهولة التنفيذ للمكلفين ، ذلك أن التفصيل

والتحديد والضبط عناصر ضرورية لتنفيذ التكاليف والتشريعات ، وحتى القوانين الوضعية نجد ما لا يحصى من التحديدات الزمانية والمكانية والمالية التي رسمت وقدرت على نحو ليس له معنى في ذاته وبتمام حده ، ولكن التحديد ـ من حيث المبدأ ـ هو المقصود ؛ إذ به ينضبط الخلق ويتوحدون في تطبيق الأحكام ، على أن القصد التعبدي قائم ومعتبر في جميع الأحكام الشرعية ، سواء تعلقت بالعبادات أو بغيرها ، وسواء في ذلك ما عقلنا معناه وما لم نعقله ، وهو مقصد يضفي على الأفعال ، وعلى الحياة المشكلة منها ، المعنى الحقيقي والمعقولية الحقيقية التي بدونها تصير الحياة أقرب إلى العبث والتيه .

٣- وبالإضافة إلى ما جاء في الفقرتين السالفتين ، فإن عددًا من فطاحل الفقهاء المجتهدين يقتحمون مجال التعليلات التفصيلية للأحكام ، ويغوصون وراء أسرارها وحكمها ، وما ذلك إلا ليقينهم واطمئنانهم بأن وراء كل حكم حكمة ومصلحة ، وأنقل فيما يلي نموذجًا لذلك النظر

التعليلي والفقه المقاصدي الاستصلاحي .

يقول الإمام شهاب الدين القرافي ~ في باب التيمم من ذخيرته : « وهو من خصائص هذه الأمة لطفًا من الله تعالى بها وإحسانًا إليها ، وليجمع لها في عبادتها بين التراب الذي هو مبدأ إيجادها والماء الذي هو سبب استمرار حياتها ، إشعارًا بأن هذه العبادة سبب الحياة الأبدية والسعادة السرمدية ، جعلنا الله تعالى من أهلها من غير محنة .

وأوجبه لتحصيل مصالح أوقات الصلوات قبل فواتها ، ولولا ذلك لأمر عادم الماء بتأخير الصلاة حتى يجد الماء ، وهذا يدل على أن اهتمام الشرع بمصالح الأوقات أعظم من اهتمامه بمصالح الطهارة .

فإن قلت : فأي مصلحة في إيقاع الصلاة في وقتها دون ما قبله وبعده مع جزم العقل باستواء أفراد الأزمان ؟

قلت : اعتمد العلماء رضوان الله عليهم في ذلك على حرف واحد ، وهو : أنَّا استقرأنا عادة الله تعالى في شرعه ، فوجدناه جالبًا للمصالح ودارئًا للمفاسد ، وكذلك قال ابن

عباس ـ {: إذا سمعت نداء الله تعالى فارفع رأسك ، فتجده إما يدعوك إلى خير أو يصرفك عن شر .

فمن ذلك إيجاب الزكوات والنفقات لسد الخلات ، وأروش الجنايات جبرًا للمتلفات ، وتحريم القتل والزنى والمسكر والسرقة والقذف صونًا للنفوس والأنساب والعقول والأموال ، وإعراضًا عن المفسدات ، وغير ذلك من المصالح الدنيويات والأخرويات ، ونحن نعلم بالضرورة أن الملك إذا كان من عادته إكرام العلماء وإهانة الجهلاء ، ثم رأيناه خصص شخصًا بالإكرام ونحن لا نعرف حاله ، فإنه يغلب على ظننا أنه عالم ، على جريان العادة ، وكذلك ما تسميه الفقهاء بالتعبد : معناه أنَّا لا نطلع على حكمته وإن كنَّا نعتقد أن له حكمة ، وليس معناه أنه لا حكمة له »[1] .

الدعاء بين التعبد والتعليل :

معلوم أن الدعاء هو أحد أبرز المناسك والشعائر الدينية

---

(١) الذخيرة (١/ ٣٣٤، ٣٣٥) .

في جميع الديانات ، وهو من التكاليف الشرعية المصنفة بلا خلاف في باب العبادات ، بالإضافة إلى كونه حاضرًا في سائر العبادات الأخرى ، بل إن النبي ﷺ يصرح أن : « **الدعاء هو العبادة** » [١] .

ولا شك أن المقصد الأسمى للدعاء هو كونه يحقق أعلى وأرقى درجات العبودية والعبادة لله سبحانه وتعالى ، ولذلك كان الدعاء مطلوبًا في كل حين وعلى كل حال ، وكان مطلوبًا بتذلل وتضرع ، وافتقار وعبودية : ﴿ٱدْعُواْ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً﴾ [الأعراف:٥٥] .

وجاءت الأدعية النبوية طافحة بروح الضراعة والإجلال للباري جل وعلا : « **اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت خلقتني وأنا عبدك** ..... » [٢] ، « **يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك** » [٣] ، « **ألظوا بياذا الجلال والإكرام** » [٤] ،

---

(1) رواه أبو داود ، والترمذي .

(2) رواه البخاري ، والترمذي ، والنسائي .

(3) رواه الترمذي .

(4) رواه الترمذي ، والنسائي .

« **اللَّهـــم رب الـــسموات ورب الأرض ، ورب العـــرش العظيم ، ربنا ورب كل شيء ، فالق الحب والنوى ، ومنزل التوراة والإنجيل والفرقان** .... » [(١)] .

والمقصد الآخر من المقاصد الكبرى للدعاء ، هو قضاء الحاجات واستجلاب الخيرات ودفع الشرور والآفات ، يشير إلى ذلك قوله تعالى : ﴿ أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ ﴾ [النمل:٦٢] .

وقوله : ﴿ رَبَّنَآ ءَاتِنَا فِى ٱلدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِى ٱلْـَٔاخِرَةِ حَسَنَةً ﴾ [البقرة:٢٠١] ، وما جاء في الأحاديث الكثيرة من مثل ما رواه أبو هريرة ﷺ قال : كان النبي ﷺ يقول : « **اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري ، وأصلح لي دنياي التي فيها معاشي** .... » [(٢)] ، وما رواه طارق بن أُشيم ﷺ قال : كان الرجل إذا أسلم علمه النبي ﷺ الصلاة ثم أمره أن يدعو بهؤلاء الكلمات : « **اللهم اغفر لي ،**

---

(1) رواه مسلم ، وأبو داود ، والنسائي في « عمل اليوم والليلة » .

(2) رواه مسلم .

وارحمني ، واهدني ، وعافني ، وارزقني »[1] .

المقاصد التربوية للدعاء :

وأعني بذلك : أن الدعاء في الإسلام قد جعل وسيلة للتوجيه التربوي والتأثير السلوكي العملي ، ولا شك أن الممارسين للتربية ـ من أساتذة ومعلمين ، ووعاظ مرشدين ، وخطباء موجهين ، وعلماء مفتين ، ومن آباء وأمهات ـ لا شك أنهم كلما كانوا على بينة من الأبعاد والتأثيرات التربوية للدعاء ، كلما أمكنهم الاستفادة منه وتوظيفه فيما يرومونه ويضطلعون به من إصلاح وتهذيب وتزكية .

بل إن عموم الناس إذا نُبهوا وتفطنوا لما تقتضيه أدعيتهم ـ والأدعية المأثورة خاصة ـ من لوازم وشروط وغايات ، فإنهم يصبحون أكثر تفاعلًا مع الدعاء ومغزاه العملي ، وفيما يلي نماذج للمضامين التربوية لبعض الأدعية المشروعة في القرآن والسنة .

---

(1) رواه مسلم .

١ـ المساعدة على الطاعة والامتثال :

ومن ذلك ما نبه عليه الإمام أبو بكر الطرطوشي ، حيث قال وهو يسرد فوائد الدعاء : « منها أن الدعاء إشغال الهمة بذكر الحق سبحانه وتعالى ، وذلك يوجب قيام الهيبة للحق ﷻ في القلوب والزيادات في الطاعات ، والانقطاع عن المعاصي .... » [١] ، ذلك أن من تعلق قلبه وفكره بربه داعيًا مبتهلًا ، كان أقرب إلى طاعته والتجافي عن معصيته ، وهذا أمر واضح ومجرب ولا يحتاج إلى إثبات أو شرح .

ثم إن بعض الأدعية المأثورة تتضمن بألفاظها تذكير الداعي بطاعة الله وترغيبه فيها وتنفيره من العصيان ، مثل ما جاء في سيد الاستغفار : « ..... **وأنا على عهدك ووعدك ما استطعتُ ، أعوذ بك من شر ما صنعتُ** » [٢] ومثل ما جاء في الوصية النبوية : « **أوصيك يا معاذ لا تَدَعَنَّ في دبر كل صلاة أن تقول : اللهمَّ أعني على ذكرك وشكرك**

---

(1) الدعاء المأثور وآدابه .

(2) سبق تخريجه .

وحسن عبادتك »[1] ، ومثل دعائه ﷺ ـ يعلمنا ـ بقوله : « **اللهمَّ مُصَرِّفَ القلوب صَرِّفْ قلوبنا على طاعتك** »[2] .

٢ـ توجيه العناية إلى الذات :

كثير من الناس حين يتوجهون بالدعاء إلى ربهم ، يرفعون أكفهم وأبصارهم نحو الأعلى ، سائلين حاجاتهم ، متعوذين من الشرور النازلة بهم ، تنصرف عقولهم وأذهانهم عن ذواتهم ونفوسهم ، غافلين أو متغافلين عن مسؤولياتهم فيما جرى وما يمكن أن يجري ، وأن الأمور بأسبابها وشروطها ، ولذلك جاءت الأحاديث والأدعية النبوية توجه عناية الداعين إلى ذواتهم وإلى مكامن الداء في أنفسهم ، حتى لا يكون الدعاء ـ الذي هو تعلق بقدرة الله وإرادته ـ صارفًا عن الشعور بواجبهم وبدورهم وبتبعات صفاتهم وتصرفاتهم ، فعن شَكْل بن حميد ﷺ ، قال : قلت :

---

(1) رواه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » ، وانظر : تخريجات محققة ، د/ فاروق حمادة .

(2) رواه مسلم .

يا رسول الله ، علمني دعاء ، قال : « **قل : اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي ، ومن شر بصري ، ومن شر لساني ، ومن شر قلبي ، ومن مَنيِّي** » [١] .

فالحديث يحملنا على الالتفات والتفكير في الشرور التي تقع فيها ، أو يمكن أن تقع فيها أسماعنا وأبصارنا وألسنتنا وقلوبنا وفروجنا ، وغير ذلك من أعضائنا وأدوات تصرفنا ، وقريب منه ما رواه زيد بن أرقم قال : لا أقول لكم إلا كما كان رسول الله ﷺ يقول ، كان يقول : « **اللهم آت نفسي تقواها ، وزكها أنت خير من زكاها ، إنك وليها ومولاها ، اللَّهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع ، ونفسٍ لا تشبع ، وعلم لا ينفع ، ودعوة لا يستجاب لها** » [٢] ، وفي الحديث : ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء : يا رب ، يا رب ، ومطعمه حرام ، وملبسه حرام ، وغذي

---

(1) رواه أبو داود ، والترمذي .

(2) رواه مسلم .

بالحرام ، فأنى يستجاب له ؟! »[1] ، وفي الحديث الآخر : « **يا سعد أَطِبْ مطعمك تُجَبْ دعوتك** » .

وهكذا يُتخذ من الدعاء سبب ووسيلة لحمل الناس على التفكير في نفوسهم وتصرفاتهم وأحوالهم ومسؤولياتهم في ذلك كله .

ومن مثل هذه الأدعية والأحاديث استخلص الواعظ الزاهد إبراهيم بن أدهم ~ كلمته الجامعة ، حين قالوا له : ما لنا ندعو الله فلا يستجيب لنا ؟ فقال : « لأنكم عرفتم الله فلم تطيعوه ، وعرفتم الرسول فلم تتبعوا سنته ، وعرفتم القرآن فلم تعملوا به ، وأكلتم نعمة الله فلم تؤدوا شكرها ، وعرفتم الجنة فلم تطلبوها ، وعرفتم النار فلم تهربوا منها ، وعرفتم الشيطان فلم تحاربوه ، بل وافقتموه ، وعرفتم الموت فلم تستعدوا له ، ودفنتم موتاكم فلم تعتبروا بهم ، وتركتم عيوبكم واشتغلتم بعيوب الناس »[2] .

---

(1) رواه مسلم .

(2) الدعاء المأثور للطرطوشي (١٢٥، ١٢٦) .

٣ـ التنفير من الآفات :

وهذا امتداد لما جاء في النقطة السابقة وفرع له : فهو من قبيل عطف الخاص على العام ، وأعني بذلك أن الأدعية النبوية كانت تركز على التشنيع والتنفير من آفات معينة يكثر اتصاف الناس بها ووقوعهم في أسرها ، من ذلك ما رواه أنس ﷺ قال : كنت أخدم النبي ﷺ ، فكنت أسمعه يكثر أن يقول : « **اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن ، والعجز والكسل ، والبخل والجبن ، وضَلَع الدَّين وغلبة الرجال** » (١) .

وهذه الآفات كلها تجتمع في كونها تدفع إلى الشلل في الإرادة والمبادرة والفعل ، وتجعل المتصف بها كَلًّا لا يقدر على شيء ، فجاء الدعاء النبوي يحمل جرعات من التحذير والتنفير من هذه الآفات ، ويجعل من هذه الجرعات زادًا ودواءً يوميًّا ، وإذا كان رسول الله ﷺ « يكثر » من التعوذ من هذه الآفات ، وهو أبرأ الناس منها وأبعدهم عنها ،

---

(١) متفق عليه .

فكيف بمن دونه ، وكل الناس دونه ؟!

إن من شأن المداومة على هذا الدعاء مع تدبر معانيه واستيعاب مراميه ، أن يحدث في النفس نفورًا واشمئزازًا من هذه الآفات المستعاذ منها ، وهذا الاشمئزاز والنفور يدفع إلى اتقائها وتجنب أسبابها ومقاومة مظاهرها وآثارها.

وغير خافٍ على أحد أن هذه الآفات هي من أكثر الآفات انتشارًا وتنغيصًا للحياة الفردية والاجتماعية للناس : فهي مصدر الاكتئاب والانهزام ، ومصدر الضعف والتخاذل ، ومصدر الغش والتقاعس ، ومصدر التدهور والانحطاط في المعنويات الخلقية يوضح ذلك ـ أو بعضه ـ بيان رسول الله ﷺ حين قيل له : ما أكثر ما تستعيذ من المغرم !! فقال : « **إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ، ووعد فأخلف** »[1] .

٤ـ تمتين الأخوة الإسلامية :

هناك أدعية كثيرة في القرآن والسنة ترمي إلى بث روح

---

(1) متفق عليه .

الأخوة والمحبة بين المسلمين ، وتعمل من خلال تكرارها والمداومة عليها ـ إلى جعل تلك الأخوة والمحبة في حالة توهج وتجدد مستمرين ، وتحرك بين المؤمنين عواطف الرحمة والشفقة والتناصر والتآزر ، وفيما يلي نماذج من تلك الأدعية التي لا يسع مسلمًا أن يخلو من نصيبه منها ، قَلَّ أو كَثُر :

فمن القرآن الكريم :

﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ﴾ [الحشر:١٠] .

﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۗ﴾ [محمد:١٩] .

﴿رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ يَوۡمَ يَقُومُ ٱلۡحِسَابُ﴾ .

[إبراهيم:٤١]

﴿رَّبِّ ٱغۡفِرۡ لِي وَلِوَٰلِدَيَّ وَلِمَن دَخَلَ بَيۡتِيَ مُؤۡمِنٗا وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ﴾ [نوح:٢٨] .

ومعلوم أن الدعاء الذي يتكرر في سورة الفاتحة مرات ومرات في كل يوم وليلة قد جاء بصيغة الجماعة : ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾ [الفاتحة:٦] ؛ ليكون الشعور بالانتماء وما يقتضيه هذا الانتماء من طلب جماعي وسعي جماعي للهداية والتمسك بصراطها المستقيم ، حيًّا متجددًا في نفس كل مسلم .

ومن السنة :

نبدأ من حيث انتهينا ، من أدعية الصلاة التي يكررها المسلم يوميًّا مرات ومرات بصورة جماعية وإلزامية .

ففي دعاء التشهد : « **السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين** » ، فالمصلي يدعو بالسلام والسلامة والأمان والنجاة لكل من عباد الله الصالحين ، ومن روائع التأملات ودقائق الاستنباطات ، ما حكاه تاج الدين السبكي عن والده علي بن عبد الكافي من أنه سمعه يقول : لكل مسلم عندي وعند كل مسلم حق في أداء الصلوات الخمس ،

ومتى فرط مسلم في صلاة واحدة كان قد اعتدى على مسلم وأخذ له حقًّا من حقوقه ؛ لأن المصلي يقول : « **السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين** » ، والنبي ﷺ يقول : « **إن المصلي إذا قال هذا أصاب كلَّ عبد صالح في السماء والأرض...** » [١] .

ومن هذا الباب صلاة الجنازة ، التي هي في جوهرها ومقصدها الأول دعاء للميت ، غير أن الدعاء المسنون لهذه الصلاة التي تخيم عليها الرهبة والخشوع ، لم يقتصر على الدعاء للميت وحده ، وإنما امتد ليشمل كل مسلم ، على غرار دعاء التشهد : « **اللهم اغفر لحينا وميتنا ، وشاهدنا وغائبنا ، وصغيرنا وكبيرنا ، وذكرنا وأنثانا ، اللَّهم من أحييته منه فأحيِهِ على الإسلام ، ومن توفيته منَّا فتوفه على الإيمان** » [٢] .

وترغيبًا في استحضار المؤمن لإخوانه وتشجيعًا على

---

(1) معيد النعم ومبيد النقم (١٤٩، ١٥٩) .

(2) رواه الترمذي ، وأبو داود .

ذكرهم وتجديد عهدهم والدعاء لهم ، جاء في الحديث أن النبي ﷺ قال : « **من دعا لأخيه بظهر الغيب ، قال الملك الموكل به : آمين ولك بمثل** » [1] .

٥ـ الحث على العمل :

كثير من الناس يتصورون أن الدعاء يقوم مقام العمل ويغني عنه ، وهذا اعتقاد فاسد لا أصل له في الشرع ، أما التعبد الصحيح بالدعاء ، فهو الذي يكون مسبوقًا بالعمل ، ومصحوبًا بالعمل وملحوقًا بالعمل ، والتعبد الصحيح بالدعاء هو الذي يعتبر الدعاء شكلًا من أشكال العمل ، وضربًا من ضروب التسبب ، مثلما يعتبر العمل والتسبب ضربًا من ضروب الدعاء لله تعالى ، فنحن حين نتخذ الأسباب إنما ندعو الله الفاعل الحقيقي أن يستجيب لما قصدناه وابتغيناه بتلك الأسباب وبذلك السعي ، فلا يصح تعطيل العمل بالدعاء كما لا يصح تعطيل الدعاء بالعمل ، فلا يغني أحدهما عن الآخر ، والنموذج التفصيلي الأرفع

---

(1) رواه مسلم .

والأتم هو رسول الله ﷺ بكل سيرته وسنته وحالته ، وهذه لقطة من ذلك :

بعدما أمعنت قريش في العناد ورفض الهدى الذي دعاها إليه رسول الله ﷺ ، وأمعنت في حربه والكيد له والتأليب ضده ، خرج عليه السلام ماشيًا على قدميه إلى الطائف ، وكان ذلك في صيف السنة العاشرة من البعثة المحمدية ، كما في الطريق إليها دعا رسول الله إلى ما بعثه الله به واجتهد وجاهد في سبيل ذلك ، ومكث في الطائف عشرة أيام يتصل ويدعو ويشرح ، وهو لا يلقي في ذلك إلا أسوأ مما تركه في قريش ، فلما قفل راجعًا بعد معاناة شديدة قاسية ، توجه إلى ربه بهذا الدعاء العظيم :

« اللهم إليك أشكو ضعف قوتي ، وقلة حيلتي ، وهواني على الناس ، يا أرحم الراحمين ، أنت رب المستضعفين ، وأنت ربي ، إلى من تكلني ؟ إلى بعيد يتجهمني ؟ أم إلى عدو ملكته أمري ؟ إن لم يكن بك غضب عليَّ فلا أبالي ، ولكن عافيتك هي أوسع لي ، أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له

الظلمات ، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة ، من أن ينزل بي غضبك ، أو يحل عليَّ سخطك ، لك العتبى حتى ترضى ولا حول ولا قوة إلا بك » .

فهو ﷺ إنما لجأ إلى هذا الدعاء بعد عشرة أيام من الكدح والبذل والمعاناة ، وهو يعرب عن ضعفه وقلة حيلته بعد أن أبلى بلاء الأقوياء ودبر تدبير الحكماء ، وهو يفوض كامل الحول والقوة إلى الله ، بعد أن بذل كل ما في حوله واستطاعته ، وبعد تصميمه على المضي في ذلك .

وشبيه بهذا الموقف ما روته عائشة > أن رسول الله ﷺ كان يقسم بين نسائه فيعدل ، ثم يقول : « **اللهم هذا قَسْمي فيما أملك ، فلا تلمني فيما تملك ولا أملك** » [1] ، فهو يبذل جهده ويستنفذ قدرته فيما يستطيعه ، ثم يدعو الله أن يعفو عنه فيما لم تبلغه طاقته .

وفي قصة الثلاثة أصحاب الغار ـ وهي في الصحيحين ـ ما يشير إلى ضرورة الجمع بين الدعاء والعمل الصالح

(1) قال في « نيل الأوطار » : رواه الخمسة إلا أحمد .

والتوسل بهما مقترنين ، فقد جاء في أول هذه القصة عن رسول الله ﷺ قال : « **انطلق ثلاثة نفر ممن كان قبلكم ، حتى آواهم المبيت إلى غار ، فدخلوه فانحدرت صخرة من الجبل فسدت عليهم الغار ، فقالوا : إنه لا ينجيكم من هذه الصخرة إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم** .... » .

وحين شرع الإسلام للناس صلاة الاستسقاء التي هي دعاء لله أن ينزل غيثه ورحمته عند الجدب وانحباس المطر ، حين شرع لهم هذا الدعاء المخصوص ، سن لهم قبله ومعه أعمالًا : من التوبة ، والخروج ، والتجمع ، والصلاة ، والوعظ ، وإظهار الرغبة في إصلاح الحالة الفاسدة ، فعند ذلك يحصل الاستسقاء المشروع وتحصل ثمرته المطلوبة ، وليس هو ما يفعله الكسالى الغافلون ، من الدعاء البارد المقترن بالخمول والقعود واللامبالاة وبقاء ما كان على ما كان .

قال الشيخ المصلح الفقيه أبو بكر الطرطوشي ~ ، وهو يتحدث عن آداب الدعاء : « ومن آدابه أن تقدِّم بين

يدي الدعاء عملًا صالحًا من صلاة وصدقة ونحوها ، كما شرع لنا في الاستسقاء ، أن يؤمر الناس قبله بالصلاة والصيام والصدقة والأعمال الزاكية ، ثم يخرجون للاستسقاء ، وهذه سيرة السلف الصالح ، قال عبد الله بن عمر : إذا أردت أن تدعو فقدم صدقة أو صلاة أو خيرًا ، ثم ادع بما شئت »[1] .

وقد استدل الطرطوشي في موضع آخر بقوله سبحانه : ﴿إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ وَالْعَمَلُ الصَّالِحُ يَرْفَعُهُ﴾ [فاطر:١٠] ، قال : « دلت الآية بظاهرها أنه إذا لم يقترن بالدعاء عمل لم يستجب » .

ومن خلال الدعاء وآدابه يعلمنا النبي ﷺ المثابرة والإلحاح في العمل وفي الحرص على ما نريد ، وعدم الاستعجال المفضي إلى التخلي واليأس ، ففي حديث الصحيحين : « **يستجاب لأحدكم ما لم يعجل ، يقول :**

---

(١) الدعاء المأثور (٥٩) .

دعوت ربي فلم يستجب لي » ، وفي رواية لمسلم : « **يقول : قد دعوت وقد دعوت ، فلم أَرَ يستجبْ لي فيستحسر عند ذلك ويدع الدعاء** » [(١)] .

فإذا كان بعض الناس لا يصبرون على العمل ومتطلباته وسننه ، ويلجؤون إلى الدعاء تاركين العمل ومتاعبه وبطء نتائجه ؛ فإن النبي ﷺ يعلمهم أن الدعاء نفسه يتطلب الصبر والمثابرة والتأني في الأمور وعدم الضجر واليأس والانصراف ، وأن الله تعالى لا يستجيب للقلقين العجلين ، سواء في أدعيتهم أو في أعمالهم .

وهكذا يظهر جليًّا أن عِلية أحكام الشريعة أمر مطرد في كافة المجالات وكافة التكاليف والأحكام ، وأن هذا الاطراد حاصل حتى في العبادات فضلًا عن أحكام المعاملات والعادات كما يظهر بجلاء أيضًا أن أحكام الشريعة تراعي في آن واحد مصالح الدنيا ومصالح الآخرة ،

---

(١) الدعاء المأثور : (١٢٢) .

فما من حكم شرعي أو تكليف شرعي إلا وهو متضمِّن لهما معًا ومعلَّل بهما معًا .

الرسول يعلل الأحكام

ولمزيد من تجلية القضية ولاستكمال عناصرها ، أعرض في هذه الفقرة نماذج من التعليلات النبوية لبعض الأحكام الشرعية ، وقد جاءت تعليلات النبي ﷺ على ضربين :

١ - تعليلات صدرت منه ابتدائيًّا وتلقائيًّا من غير سؤال ولا استشكال .

٢ - تعليلات جاءت بيانًا وجوابًا عمَّا كان يبديه بعض الصحابة من استفسارات واستشكالات .

فمن النوع الأول :

١ - قوله ﷺ : « **إذا قام أحدكم من نومه فليغسل يديه قبل أن يدخلها في الإناء ثلاثًا** » ، ثم علل ذلك بقوله : « **فإن أحدكم لا يدري أين باتت يده** » [١] ، بمعنى أن النائم قد يمس بيده مواضع متسخة أو متنجسة ، فلا يليق أن يدخلها

(١) الحديث في الكتب الستة وغيرها .

في الإناء قبل تطهيرها .

٢- قوله : « **إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف** » ، حيث علل ذلك بقوله : « **فإن فيهم الضعيف والسقيم وذا الحاجة** » ، ثم نبه على دوران الحكم مع علته وجودًا وعدمًا فقال : « **وإذا صلى أحدكم لنفسه فليطول ما شاء** » [١] .

وواضح في الحديث حرص الشارع على الجمع بين مصالح الأبدان ومصالح الأديان وسائر حاجات الإنسان .

٣- حديث المغيرة بن شعبة أنه خطب امرأة فقال له النبي ﷺ : « **انظر إليها** » ، ثم أضاف مبينًا حكمة ذلك ومصلحته : « **فإنه أحرى أن يؤدم بينكما** » [٢] .

٤- بيانه عليه السلام لحكمة النهي عن ادخار لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام ، حيث قال معللًا ذلك ومبينًا أن الحكم مشروط بعلته وزائل بزوالها : « **كنت نهيتكم عن لحوم**

---

(1) الحديث في الكتب الستة وغيرها .

(2) رواه الخمسة إلا أبا داود ، انظر : نيل الأوطار ٦/ ١١٠ .

الأضاحي فوق ثلاثة ليتسع ذوو الطول على من لا طول له ، فكلوا ما بدا لكم وأطعموا وادخروا » [١] .

وفي رواية متفق عليها : « **إنما نهيتكم من أجل الدافة** » .

٥- حين منع النبي ﷺ سعد بن أبي وقاص من أن يوصي في سبيل الله بثُلُثَيْ ماله أو نصفه ، وجعل الثلث هو الحد الأقصى للوصية ، علل ذلك بقوله : « **إنك إن تَذَرَ ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس** » [٢] .

ومن النوع الثاني :

١- حين قال النبي ﷺ : « **إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار** » ، استشكل بعض الصحابة كيف أن المقتول أيضًا يدخل النار مع قاتله ، فيستوي القاتل والمقتول ، فقالوا : يا رسول الله ، هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟ قال : « **إنه كان حريصًا على قتل صاحبه** » [٣] .

---

(1) رواه مسلم ، وأحمد ، والترمذي .

(2) رواه الجماعة ، نيل الأوطار (٦/ ١٧٥) .

(3) صحيح مسلم ، شرح النووي (١٨/ ١٠، ١١) .

فقد نبه نبي الله عليه السلام أن علة استوائهما في المآل والعقاب هي أنهما استويا في القصد الإجرامي وإرادة القتل ، كما استويا في بذل كل المستطاع لتنفيذ الجريمة ، وكل ما في الأمر أن القاتل سبق خصمه فحال بينه وبين إتمام جريمته ، لكنه بقي « حريصًا » عليها إلى آخر لحظة من حياته ، فالفرق بينهما غير معتبر في المآل الأخروي ما دام أن الله تعالى عليم بما في الصدور .

٢- وفي إحدى صلوات العيد ، خطب النبي ﷺ الخطبة المعهودة ، ثم مضى حتى أتى النساء فوعظهن وذكَّرَهن ، فقال : « **تصدقن فإن أكثركن حطب جهنم** » ، فقامت امرأة من سِطة النساء ، سعفاء الخدين فقالت : لم يا رسول الله ؟ فقال : « **لأنكن تكثرن الشكاة وتكفرن العشير ....** » فجعلن يتصدقن من حليهن [(١)] .

ومعلوم أن الصفتين المعلل بهما من أكثر الأسباب إفسادًا للعلاقات الزوجية والكيانات الأسرية ، والأسرة ركن من

---

(١) صحيح مسلم ، شرح النووي (٦/ ١٧٥) .

أركان الحياة الإسلامية ، فالحياة الزوجية ـ المعول عليها في تحقيق عدد من كبريات مقاصد الشريعة ـ لا يمكن أن تقوم وتدوم إذا خيمت عليها الشكوى والتذمر والتبرم والاشتغال بالعيوب والهفوات ، من غير نظر إلى المحاسن والمكاسب والمحامد .

٣- وقد تقدم قريبًا ـ في موضوع الدعاء ـ أن النبي ﷺ سئل عن كثرة استعاذته من المأثم والمغرم ، فأجاب مبينًا كيف أن المغرم « الدَّيْن » يفضي إلى المأثم ، بل إلى كبائر الإثم كالكذب وإخلاف الوعود .

٤- لما أخبر ﷺ أن الجماع المشروع بين الزوجين يعد عند الله نوعًا من الصدقة والعمل الصالح ، تعجب الصحابة من ذلك وقالوا : يا رسول الله ، أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر ؟ قال : « **أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه وزر ؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر** »[1] ، فإذا كان تصريف الشهوة في الحرام مفسدة وفيها ما يناسبها من

(1) جزء من حديث متفق عليه .

الإثم ، كما نص عليه القرآن الكريم : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَىٰٓ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء:٣٢] ، فإن تصريفها في الحلال مصلحة وفيها ما يناسبها من الأجر ، فضد المفسدة مصلحة ، وحكم المصلحة وجزاؤها لا بد أن يكون ضد حكم المفسدة وجزائها : ﴿ هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ ﴾ [الرحمن:٦٠] ، ﴿ وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ﴾ [الشورى:٤٠] .

فهكذا كان « محمد والذين معه » ، يعلل لهم كثيرًا من الأحكام الشرعية بصفة تلقائية ، انطلاقًا من كون الشريعة في أساسها وفي جملتها إنما هي لمصالح العباد عاجلها وآجلها ، فإذا سكت عن التعليل وأشكل عليهم شيء أو جال في أنفسهم استفهام ، لم يترددوا في عرضه على الرسول الأكرم ﷺ ، ولم يتردد هو في التفسير والبيان .

يقول الإمام ابن القيم ~ : « والقرآن وسنة رسول الله ﷺ مملوآن من تعليل الأحكام بالحِكم والمصالح وتعليل الخلق بها والتنبيه على وجوه الحِكم التي لأجلها شرع تلك

الأحكام ولأجلها خلق تلك الأعيان ، ولو كان هذا في القرآن والسنة في نحو مائة موضع أو مائتين لسقناها ، ولكنه يزيد على ألف موضع بطرق متنوعة .... »[١] .

(١) مفتاح دار السعادة (٢٢) .